

حكم بيع الوقف إذا تعطلت منافعه - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

الشيخ صالح الواقع فيما يتعلق بالوقف اذا تغيرت المنفعة من هذا الوقف فما الحل في مثل هذه الحالة؟ اذا تعطلت منافع الوقف كما ذكر فانه بيع وتصرف يصرف ثمنه في مثله. هذه القاعدة الشرعية. نعم. اذا تعطلت فانه بيع - 00:00:00 وتصرف قيمته في مثله. ولكن تطبيق هذه القاعدة انما يتم على يد القاضي. نعم نعم. للنظر في الواقع وهل تنطبق عليه هذه القاعدة ولا تنطبق؟ نعم. نعم - 00:00:20